

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة  
١٩٨ هـ

الصادر في يوم السبت ٤ ذى الحجة سنة ١٤٤٦  
الموافق (٣١ مايو سنة ٢٠٢٥)

العدد  
١٢١



## محتويات العدد

رقم الصفحة

٣	محافظة الجيزة : قرار رقم ٥٦٢ لسنة ٢٠٢٥ .....
٧	وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية { قرار وزارى رقم ٥ لسنة ٢٠٢٥ .....
٩	الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات : قرار رقم ٥١٠ لسنة ٢٠٢٥ .....
١٢	مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة : قرار قيد رقم ٧٦٨٥ لسنة ٢٠٢٤ .....
١٤	مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية : قرار قيد رقم ٢٧٩٨ لسنة ٢٠٢٥ .....
١٦	مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية : قرار قيد جمعية .....
١٨	مديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ : قرار توفيق أوضاع جمعية .....
٢١	مديرية التضامن الاجتماعى بالمنيا : قرار قيد رقم ٣١٧ لسنة ٢٠٢٥ .....
٢٤	مديرية الشباب والرياضة بأسوان : قرار إشهار رقم ٢٩٢ لسنة ٢٠٢٥ .....
-	إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح
٢٤	: إعلانات فقد .....
-	: إعلانات مناقصات وممارسات .....
-	: إعلانات بيع وتأجير .....
-	: حجوزات - بيوع إدارية .....



# قرارات

## محافظة الجيزة

قرار رقم ٥٦٢ لسنة ٢٠٢٥

بتعديل بعض أحكام اللائحة الإدارية والمالية لمشروع الجبانات

بمحافظة الجيزة الصادرة بقرار محافظ الجيزة رقم ١٢٦٥٢

لسنة ٢٠١٧

### محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٦ بشأن الجبانات ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار محافظ الجيزة رقم ١٢٦٥٢ لسنة ٢٠١٧ بإصدار اللائحة الإدارية والمالية لمشروع الجبانات بمحافظة الجيزة ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠٢٤ بتعييننا محافظاً

لمحافظة الجيزة ؛

وللصالح العام ؛

### قرر:

**مادة ١ -** يضاف مسمى «منسق اللجان» ضمن تشكيل الأمانة الفنية لمعاونة

اللجنة الفنية الوارد ذكره بالمادة (٣) من اللائحة المشار إليها .

**مادة ٢ -** تُضاف عبارة «وتسليمها للمنتفعين» فى عجز البند الثانى الخاص

باختصاص القسم الفنى الوارد بالمادة (٤) من اللائحة المشار إليها (الجهاز التنظيمى

لإدارة الجبانات) .

يضاف اختصاص جديد للقسم الفنى يكون نصه الآتى :

« المرور بصفة دورية على مواقع الجبانات وإزالة أى مخالفات فى مهدها ومنع أى أعمال بدون تصاريح ومتابعة الترايبية المسكنين على الجبانات للتأكد من الالتزام بواجباتهم وكافة التعليمات الصادرة من الجهاز » .

**مادة ٣ -** يضاف بند يكون نصه « ما يوكل إليه من أعمال » ضمن بنود المادة (٤) من اللائحة المشار إليها فيما يخص اختصاصات القسم الإدارى .  
يحذف البندان اللذان نصهما « إنهاء جميع الأعمال الإدارية المتعلقة بالتنازلات والبدل فاقد بعد العرض على مجلس الإدارة » و « تحرير كافة المكاتبات من تقارير والمذكرات الخاصة باللجان والإدارة » الواردين ضمن اختصاصات القسم الإدارى سالف الذكر.

**مادة ٤ -** يضاف بند نصه « أعمال المخازن والإشراف عليها » ضمن بنود المادة (٤) من اللائحة المشار إليها فيما يخص اختصاصات القسم المالى .

**مادة ٥ -** يضاف بند يكون نصه « تعليية الملفات ومتابعة تحويل الملفات الورقية إلى ملفات (PDF) - الأرشفة الإلكترونية - وتضم لبرنامج الجبانات بقسم الحاسب الآلى ليصبح متكاملًا يشمل قاعدة البيانات والمستندات الورقية (نسخة الماسح الضوئى) ضمن بنود المادة (٤) من اللائحة المشار إليها فيما يخص اختصاصات الأرشفة .

يحذف البند الذى نصه « أعمال الصادر والوارد » والوارد ضمن اختصاصات الأرشفة.

**مادة ٦ -** يضاف بند نصه « ما يوكل إليه من أعمال » ضمن بنود المادة (٤) من اللائحة المشار إليها فيما يخص اختصاصات قسم الحاسب الآلى .

**مادة ٧ -** يستبدل البند أولاً من المادة (١٢) من اللائحة المشار إليها بشأن

الحوافز الشهرية بالنص التالى :

الحوافز الشهرية :

أولاً - العاملون بالجهاز بحد أقصى مبلغ ٢٠٠٠٠٠ جنيهه (مائتا ألف جنيهه)

وتوزع كالتالى :

حد أقصى بالجنيه	حد أدنى	
١٢٠٠٠	٨٠٠٠	١ - مدير إدارة الجبانات
		٢ - العاملون بالجهاز
٨٠٠٠	٥٠٠٠	فئة (أ)
٤٠٠٠	٢٥٠٠	فئة (ب)
٢٥٠٠	٢٠٠٠	فئة (ج)
ثانياً - العاملون بالأجهزة المعاونة بحد أقصى مبلغ قدره ٤٠٠٠٠ جنيهه (أربعون ألف جنيهه) وتوزع كالتالى :		
٣٠٠٠	١٠٠٠	فئة (أ)
١٠٠٠	٤٠٠	فئة (ب)
ثالثاً - العاملون بإدارة الحسابات بالمحافظة مبلغ إجمالي قدره ٢٥٠٠٠ جنيهه (خمسة وعشرون ألف جنيهه) .		

علي أن يتم الزيادة بنسبة (١٠٪) كل عام .

ويصرف بدل نوبتجيات للعاملين بعد مواعيد العمل الرسمية بواقع (خمسة وسبعين

جنيهاً) وفى العطلات الرسمية بواقع (مائة وخمسين جنيهاً) .

**مادة ٨ -** يستبدل البند الأول من المادة (١٣) من اللائحة المشار إليها والخاص

بتوزيع الفائض بالنص الآتى :

تخصص نسبة (٥٪) من صافى جميع الإيرادات المحصلة تصرف كل ثلاثة أشهر

توزع على النحو التالى :

مجلس الإدارة (٥ , ١٪) .

العاملون بالجهاز (٣٪) .

الأجهزة المعاونة (٥ , ٠٪) .

**مادة ٩ - يُستبدل البند قبل الأخير من المادة (١٨) من اللائحة المشار إليها**

الخاصة بالشروط الواجب توافرها للحصول على جبانة بالمحافظة بالنص التالى :

« يتم التنازل فى حالة إذا كان المدفن كامل البناء فقط » .

يستبدل البند الأخير من المادة (١٨) من اللائحة المشار إليها بالنص التالى :

« يتم التخصيص للأقارب من الدرجة الأولى للشهداء والمفقودين فى العمليات الحربية وشهداء العمليات الأمنية ، ويستثنوا من توافر الشروط المنصوص عليها بتلك المادة » .

**مادة ١٠ - تستبدل كلمة «مقابل» بكلمة «رسوم» أينما وردت بينود**  
التحصيل للجهاز .

**مادة ١١ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى**  
لتاريخ نشره .

صدر بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٤

محافظ الجيزة

مهندس/ عادل النجار



## وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية

قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

الإدارة العامة للغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٥ لسنة ٢٠٢٥

بالتفويض باعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية)

للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالى ٢٠٢٥

رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٠١ لسنة ٢٠٢٤ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف

التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٧٣ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة نظام

العاملين واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال للرئيس وأعضاء

مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٧٣ لسنة ٢٠٢٢ بالتفويض فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية والقرار الوزارى رقم ٥٠٧ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح جلسة ٢٠٢٥/١/٢ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للغرف التجارية المؤرخة ٢٠٢٥/٥/ ؛

## قرر:

### مادة (١)

اعتماد الموازنة التخطيطة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالى ٢٠٢٥ وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية للغرفة مبلغ ٨٨٠.٠٠٠.٠٠٠ جنيه (فقط لاغير ثمانية ملايين وثمانمائة ألف جنيه) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٧٨٨٧٣٧٩ جنيهًا (فقط سبعة ملايين وثمانمائة وسبعة وثمانون ألفًا وثلاثمائة وتسعة وسبعون جنيهًا) بفائض قدره ٩١٢٦٢١ جنيهًا (فقط لاغير تسعمائة واثنى عشر ألفًا وستمائة وواحد وعشرون جنيهًا) .

### مادة (٢)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

د / أمانى الوصال





## الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ٥١٠ لسنة ٢٠٢٥

بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية

المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها

إلى جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة

على الصادرات والواردات ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن

الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة

بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد المنظمة

لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرارى وزير التجارة والصناعة رقمى ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩

بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى

جمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد

المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتسجيل منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية ؛

## قرر:

### (المادة الأولى)

تقيد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقوائم المرفقة رقم (٦٦١) طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ فى سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجار



قائمة رقم (٦٦١)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة  
لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية  
المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية  
طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
١	BESTUHL CO., LTD مصنع - كوريا	باسم المصنع	كرسي مكتبي	_____	كوريا	_____
٢	LA TAVOLA S.R.L. شركة مالكة علامه تجارية إيطاليا	LA TAVOLA	أدوات ملدة - شوكه و ملقة وسكنية	LA TAVOLA S.R.L. إيطاليا	إيطاليا	إيطاليا
٣	DETAY GIDA SANAYI VE TICARET ANONIM SIRKETI مصنع - تركيا	detayCIKOLATA	ويلز - كرسي - نوجا	_____	تركيا	_____
٤	MAZLOUM FOR TRADING & AGENCIES S.A.E شركة مالكة علامه تجارية مصر	BONALDO	أثاث	BONALDO S.P.A إيطاليا	إيطاليا	إيطاليا
٥	ABERT S.P.A إيطاليا AH INTERNATIO NAL PVT. LTD. الهند SHENZHEN TB EXPRESS TECHNOLOG Y CO LTD الصين	abert BROGGI	شوكه - ملقة - سكنية - أدوات منزلية - أواني مجلولة وأوعية	ABERT S.P.A إيطاليا BHALARIA METALC CRAFT PVT.LTD. الهند QIANYANG TRADING COMPANY, LTD الصين	إيطاليا الهند الصين	

## مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ٧٦٨٥ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٨

مدير المديرية

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بإصدار قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى ؛

وعلى اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٠٤) للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى مذكرة إدارة ٦ أكتوبر الاجتماعية الواردة إلينا بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٤ ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٨ ؛

قرر :

( مادة أولى )

قيد مؤسسة بساتين لتنمية المجتمع تحت رقم (٧٦٨٥) بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٨

التابعة لإدارة : ٦ أكتوبر الاجتماعية .

الرقم الموحد : ( ) .

عنوان المقر : (٨٣) مجمع بولاريس بمنطقة المطورين - غرفة (٢٤) الدور (٢) -

المنطقة الصناعية (٣) التوسعات الشمالية - ٦ أكتوبر - الجيزة .

ميادين العمل :

١ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٢ - المساعدات الاجتماعية .

٣ - رعاية الشيخوخة .

٤ - رعاية الأسرة .



- ٥ - حماية المستهلك .
  - ٦ - التنظيم والإدارة .
  - ٧ - الخدمات التعليمية .
  - ٨ - التنمية الاقتصادية .
  - ٩ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
  - ١٠ - الخدمات الصحية .
  - ١١ - الفئات الخاصة والمعاقين .
  - ١٢ - رعاية الطفولة والأمومة .
- تمارس الأنشطة بعد الحصول على موافقة الجهات المختصة .
- النطاق الجغرافى للعمل : على مستوى جمهورية مصر العربية .
- عدد أعضاء مجلس الأمناء : (٥) أعضاء .
- عدد الأعضاء المؤسسين : (١) مؤسس شخص اعتبارى .
- مبلغ التأسيس : ٢٠,٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه لاغير) .
- تبدأ السنة المالية للمؤسسة من أول شهر يوليو وتنتهى فى نهاية شهر يونيو من العام التالى .
- حل المؤسسة وأيلولة الأموال إلى : جمعية ببا للتنمية والخدمات الاجتماعية المقيدة برقم (٧٢٣) محافظة الجيزة .

### ( مادة ثانية )

تلتزم المؤسسة بنشر ملخص قيد النظام الأساسى الخاص بها بموقعها الإلكتروني  
إن تيسر ويجريدة الوقائع المصرية طبقاً للمادة (١٠) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩  
مدير المديرية

أ/ محمد كمال الدين الحجاجى

## مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية

إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر

قرار قيد رقم ٢٧٩٨ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٩

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالقليوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر

بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٩ بشأن قيد جمعية التوفيق للأعمال الخيرية ؛

### قرر:

أولاً - قيد ملخص النظام الأساسى لجمعية التوفيق للأعمال الخيرية بإدارة

شبرا الخيمة (شرق) الاجتماعية بمديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية تحت

رقم (٢٧٩٨) اعتباراً من ٢٠٢٥/٣/١٩ شبرا الخيمة شرق - محافظة القليوبية .

ثانياً - تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف

أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

ولائحته التنفيذية .

ثالثاً - تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع

المصرية ، وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير المديرية

أ/ أميمة رفعت

### ملخص القيد

١ - مجال العمل الرئيسى : المساعدات الاجتماعية .



## ٢- مجالات عمل الجمعية :

(أ) المساعدات الاجتماعية .

(ب) الخدمات الصحية .

(ج) الخدمات التعليمية .

(د) التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .

(هـ) الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

## ٣ - نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

٤- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (تسعة) أعضاء وفقاً لما ورد

بلائحة النظام الأساسى .

٥ - يكون تعيين أول مجلس إدارة لمدة أربع سنوات .

٦- حل الجمعية وأيلولة أموالها إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات

والمؤسسات الأهلية وفقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .



## مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

إدارة الجمعيات

قرار قيد

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالدقهلية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٢١ ؛

تقرر:

أولاً - قيد لائحة النظام الأساسى لجمعية أصدقاء مستشفى طلخا المركزى المقيدة برقم (٣٠٥٩) بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٧ والتابعة لإدارة طلخا الاجتماعية بالدقهلية وعنوانها (٢٧) شارع الحكيم أمام مسجد أبو غريبة - طلخا - محافظة الدقهلية .  
ثانياً - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٥/٤/٧

وكيل الوزارة

د/ هالة عبد الرازق جودة

ملخص القيد

مجالات العمل : الأنشطة الاجتماعية - الأنشطة الثقافية - الأنشطة التعليمية - الأنشطة الصحية .

لا يتم ممارسة أى من الأنشطة الواردة فى لائحة النظام الأساسى للجمعية إلا بعد الرجوع لجهات الاختصاص طبقاً لقانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .



- ١ - عدد أعضاء مجلس الإدارة : ٥ (خمسة) أعضاء .
- ٢ - رسم القيد والعضوية (٥٠) جنيهاً والاشتراك السنوى (٥٠) جنيهاً .
- ٣ - النطاق الجغرافى : على مستوى المدينة/المركز .
- ٤ - السنة المالية تبدأ من ٧/١ من كل عام وتنتهى فى ٦/٣٠ من العام التالى .
- ٥ - تؤول أموال الجمعية فى حالة حلها إلى : جمعية البر والوفاء بطلخا المقيدة برقم ٩٤٦ لسنة ٢٠٠٢ محافظة الدقهلية .



## مديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ

إدارة الجمعيات والاتحادات

### قرار توفيق أوضاع

جمعية رابطة مدرسى التعليم الابتدائى بكفر الشيخ

المقيدة برقم (١١٧) بتاريخ ١٩٧٠/١/١

### مدير مديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠/٥/٢٠١٩ لجمعية رابطة مدرسى التعليم الابتدائى بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ محمود محمد أحمد فضل المفوض عن الجمعية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بكفر الشيخ ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد مدير إدارة الجمعيات بالمديرية بالذاكرة المؤرخة فى ٢٠٢٥/٤/٩ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

### قرر:

### ( المادة الأولى )

توفيق أوضاع جمعية رابطة مدرسى التعليم الابتدائى بكفر الشيخ طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (١١٧) .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٧٠/١/١

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١١٦١٠٣٢٢٠٣٩٩٨)

بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٨

الرقم الموحد (٢٣١٦١٠٠٦٤٠١١١٤) .

عنوان ومركز إدارتها : نقابة المعلمين بكفر الشيخ .

مجالات عمل الجمعية :

- ١ - الدفاع الاجتماعى .
- ٢ - رعاية الشبخوخة .
- ٣ - حماية المستهلك .
- ٤ - النشاط الأدبى .
- ٥ - تنظيم الأسرة .
- ٦ - الخدمات الصحية .
- ٧ - الخدمات التعليمية .
- ٨ - التنمية الاقتصادية .
- ٩ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- ١٠ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ١١ - رعاية الطفولة والأمومة .
- ١٢ - الفئات الخاصة والمعاقين .
- ١٣ - المساعدات الاجتماعية .
- ١٤ - رعاية الأسرة .
- ١٥ - رعاية معلمى التعليم الابتدائى صحياً واجتماعياً .



نطاق عمل الجمعية : محلية - على مستوى المدينة / المركز .  
تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد  
بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى  
للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

### ( المادة الثانية )

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة النظام الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم  
ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية وتلتزم  
الجمعية بنشر القرار بجريدة الوقائع المصرية .

مدير المديرية

محاسب/ السيد على حسن مسلم



## مديرية التضامن الاجتماعى بالمنيا

إدارة الجمعيات والمؤسسات الأهلية

قرار قيد رقم ٣١٧ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/١/١٩

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالمنيا

بناءً على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من مؤسسة/ الرشاد للتنمية الشاملة ؛

وعلى مذكرة السيد مدير إدارة الجمعيات والمؤسسات الأهلية ؛

وعلى موافقتنا ؛

### قرر:

**مادة أولى -** قيد مؤسسة الرشاد للتنمية الشاملة تحت رقم ٣١٧ لسنة ٢٠٢٥

وذلك طبقاً لأحكام تنظيم ممارسة العمل الأهلى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته

التنفيذية بمديرية التضامن الاجتماعى بالمنيا ، وملخص قيدها كالاتى :

اسم المؤسسة : الرشاد للتنمية الشاملة .

عنوانها : أرض سلطان شارع الخلفاء أمام مسجد الجهاد عمارة المهندسين -

بندر المنيا - محافظة المنيا .

نوعها ونطاق عملها الجغرافى : (محلية) على مستوى الجمهورية .

سند التأسيس : ٢٠٠٠ (فقط وقدره عشرون ألف جنيه) .

عدد المؤسسين : عدد ٣ (ثلاثة مؤسسين) .

عدد أعضاء مجلس الأمناء : ٧ (سبعة) أعضاء .

أهم ميادين عمل المؤسسة :

التنمية الشاملة (مجال العمل الرئيسى) .

المساعدات الاجتماعية .

تنظيم الأسرة .

حماية المستهلك .

التنظيم والإدارة .

النشاط الأدبى .

أصحاب المعاشات .

التنمية الاقتصادية .

حماية البيئة والمحافظة عليها .

الخدمات الصحية .

الدفاع الاجتماعى .

رعاية المسجونين وأسرهم .

الفئات الخاصة والمعاقين .

رعاية الشيخوخة .

الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

رعاية الأسرة .

رعاية الطفولة والأمومة .

حقوق الإنسان .

الخدمات التعليمية .

الصدقة بين الشعوب .

تمويل متناهى الصغر .



أهم أنشطة المؤسسة : طبقاً للمادة (٤) من لائحة النظام الأساسى للمؤسسة .  
حل المؤسسة وأيلولة أموالها طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى  
للمؤسسة لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

**مادة ثانية -** تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف  
أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩  
ولائحته التنفيذية .

**مادة ثالثة -** يُنشر هذا القرار بجريدة الوقائع المصرية على نفقة المؤسسة ،  
وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار من تاريخه .

مدير المديرية

أ/عبد الحميد الطحاوى



## مديرية الشباب والرياضة بأسوان

قرار إشهار رقم ٢٩٢ لسنة ٢٠٢٥

الصادر بتاريخ ٢٩/٤/٢٠٢٥

### مدير مديرية الشباب والرياضة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات الشبابية رقم ٢١٨ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تنظيم الهيئات الشبابية ؛

وعلى لائحة النظام الأساسى لمراكز الشباب الصادرة بالقرار رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٤/١٢ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار الإشهار رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢ ؛  
وعلى مستندات الإشهار المقدمة من مفوض مجلس إدارة مركز شباب الشيخ على بمحافظة أسوان تحت التأسيس ؛  
وعلى ما عرضه مدير إدارة الهيئات بالمديرية ؛

### قرر:

**مادة ١ -** الموافقة على إشهار مركز شباب الشيخ على (إشهاراً دائماً) التابع لإدارة شباب إدفو .

**مادة ٢ -** علي جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره .

**مادة ٣ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية على نفقة الهيئة .

مدير المديرية

ناصر سليم عبد المجيد

## إعلانات فقد

### الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار - فرع الشرقية

تعلن عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية رقم (٣٠٧٧٨) الخاص بها وتعتبر ملغية .

### طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٥

٥٠٩ - ٢٠٢٤ / ٢٥٨٥٦ - ٢٠٢٥ / ٥ / ٣١